

- ٣ - وتؤكد من جديد اقتناعها بأن مسائل الحجم الاقليمي ، والموقع الجغرافي ومحدودية الموارد ينبغي الا تسبب ، بأى حال من الاحوال ، تأخير تنفيذ الاعلان فيما يتعلق بالاقليم ؛
- ٤ - وتدعو حكومة الولايات المتحدة الامريكية ، بوصفها الدولة القائمة بالادارة ، الى ان تعتمد ، بالتشاور مع ممثلي الشعب المنتخبين بحرية ، الى مواصلة اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان تحقيق الاهداف المبينة في الاعلان تحقيقا تاما وسريعا فيما يخص غوام ؛
- ٥ - وتستنكر بشدة اقامة منشآت عسكرية في غوام باعتبارها مخالفة لمقاصد ومبادئ ميثاق الامم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ؛
- ٦ - وتدعو الدولة القائمة بالادارة الى ان تتخذ جميع الخطوات الممكنة لتنويع اقتصاد الاقليم وان تمنح برامج محددة لمساعدة غوام ولانمائها الاقتصادي ؛
- ٧ - وتدعو الدولة القائمة بالادارة الى ان تعيد النظر في موقفها من استقبال بعثات زائرة تابعة للامم المتحدة ، وان تسمح لبعثة زائرة بدخول الاقليم ؛
- ٨ - وتحث الدولة القائمة بالادارة على ان تعتمد ، بالتعاون مع حكومة غوام ، السياسات ميانة حق شعب الاقليم ، غير القابل للتصرف ، في التمتع بموارده الطبيعية ، وذلك باتخاذ التدابير الفعالة التي تضمن حقوق هذا الشعب في امتلاك تلك الموارد الطبيعية والتصرف فيها ، وفي ان تصبح له السيطرة على انمائها في المستقبل وان يحتفظ بهذه السيطرة ؛
- ٩ - وترجيو من الدولة القائمة بالادارة مواصلة الاستعانة بالوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الامم المتحدة في حث خطى التقدم في جميع قطاعات الحياة الوطنية في غوام ؛
- ١٠ - وترجيو من اللجنة الخاصة ان تعتمد ، فيما يخص غوام ، الى مواصلة البحث عن افضل الطرق والوسائل لتنفيذ الاعلان ، بما في ذلك امكانية ايفاد بعثة زائرة اليها ، بالتشاور مع الدولة القائمة بالادارة ، والى موافاة الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين بتقرير عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٨٥

١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦

٥٩ / ٣١ - مسألة الصومال الفرنسي

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة ما يسمى بالصومال الفرنسي (جيبوتي) ،

وقد درست الفصل المتعلق بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٦٠) ،

وان تشير الى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ ، المتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وان تشير ايضا الى قراراتها ٢٢٢٨ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٦ ، و ٢٣٥٦ (د - ٢٢) المؤرخ في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٧ ، و ٣٤٨٠ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ بشأن ما يسمى بالصومال الفرنسي (جيبوتي) ،

وقد استمعت الى بيانات ممثلي حركتي التحرير : جبهة تحرير الساحل الصومالي (٦١) وحركة تحرير جيبوتي (٦٢) ،

وقد استمعت ايضا الى بياني رئيس مجلس حكومة الاقليم (٦٣) ، وكذلك الى بيانات ممثلي الاحزاب السياسية ، وهي الرابطة الشعبية الافريقية للاستقلال (٦٤) ، والاتحاد الوطني للاستقلال (٦٥) ، وحركة التحرير الشعبية (٦٦) ، فضلا عن بيان احد الملتصين (٦٧) ،

وان تحيط علما بالاعلانات الرسمية التي ادلى بها رئيسا و فدى اثيوبيا والصومال امام المجلس الوزاري لمنظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية السابعة والعشرين المنعقدة في بورت لويس في الفترة من ٢٤ حزيران / يونيه الى ٣ تموز / يوليه ١٩٧٦ ، وامام اللجنة الرابعة للجمعية العامة (٦٨) ، والتي اكد فيها كل منهما ان حكومته ستعترف باستقلال ما يسمى بالصومال الفرنسي (جيبوتي) وسيادته وسلامته الاقليمية بعد نيله الاستقلال ، وتحترمها وتراعيها ،

(٦٠) المرجع نفسه ، الفصل الرابع عشر .

(٦١) المرجع نفسه ، الدورة الحادية والثلاثون ، اللجنة الرابعة ، الجلسة الرابعة عشرة ، الفقرات ٦٠-١٠٩ ، والجلسة السابعة عشرة الفقرات ٤٤-٤٩ ، والجلسة الحادية والعشرون الفقرات ٢٢-٣٤ ، والمرجع نفسه ، اللجنة الرابعة ، ملزمة الدورة ، التصويب .

(٦٢) المرجع نفسه ، الجلسة السابعة عشرة ، الفقرات ١٨-٤٣ .

(٦٣) المرجع نفسه ، الجلسة الرابعة عشرة ، الفقرات ٢٢-٥٨ ، والجلسة العشرون ، الفقرات ٥-١٥ .

(٦٤) المرجع نفسه ، الجلسة السابعة عشرة ، الفقرات ٧٢-٩٤ .

(٦٥) المرجع نفسه ، الجلسة العشرون ، الفقرات ٣٥-٦٠ .

(٦٦) المرجع نفسه ، الجلسة السابعة عشرة ، الفقرات ٥٢-٦٩ .

(٦٧) المرجع نفسه ، الجلسة العشرون ، الفقرات ٦٣ و ٦٤ و ٦٨-٧٠ و ٧٨ و ٧٩

و ٨٤-٨٧ .

(٦٨) المرجع نفسه ، الجلسة العشرون ، الفقرات ٩٢-١٤٦ (اثيوبيا) ، والجلسة الرابعة عشرة ، الفقرات ١١-١٣٠ ، والجلسة السابعة عشرة ، الفقرات ١٣-١٧ (الصومال) ، والمرجع نفسه ، اللجنة الرابعة ، ملزمة الدورة ، التصويب .

وان تحيط علما أيضا بالقرار المتعلق بما يسمى بالصومال الفرنسي (جيبوتي) الذي اتخذته مؤتمر وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز، المنعقد في ليما في الفترة من ٢٥ إلى ٣٠ آب/أغسطس ١٩٧٥ (٦٩)، وكذلك بالجزء المتعلق بالموضوع من الاعلان السياسي الذي اعتمده المؤتمر الخامس لرؤساء دول او حكومات بلدان عدم الانحياز المنعقد في كولومبو في الفترة من ١٦ إلى ١٩ آب/أغسطس ١٩٧٦ (٧٠)،

وقد استمعت الى بيان ممثل فرنسا بوصفها الدولة القائمة بالادارة (٧١)، ولا سيما التزام حكومته المعلن بالوصول بالاقليم الى الاستقلال في عام ١٩٧٧،

١ - تؤكد من جديد حق شعب مايسى بالصومال الفرنسي (جيبوتي)، غير القابل للتصرف، في تقرير المصير والاستقلال؛

٢ - وتؤكد من جديد ايضا تأييدها المطلق لحق شعب مايسى بالصومال الفرنسي (جيبوتي) في الاستقلال الفوري غير المشروط، وفقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛

٣ - وتدعو حكومة فرنسا الى ان تنفذ، على نحو دقيق ومنصف، وفي ظل ظروف ديمقراطية، البرنامج الخاص باستقلال مايسى بالصومال الفرنسي (جيبوتي)، كما اوجزه ممثل فرنسا في البيان الذي ادلى به امام اللجنة الرابعة للجمعية العامة (٧١)، ضمن الاطار الزمني المبين وهو صيف عام ١٩٧٧؛

٤ - وتحث زعماء مجلس حكومة الاقليم وكذلك مثلي حركتي التحرير - جبهة تحرير الساحل الصومالي وحركة تحرير جيبوتي - ومثلي الاحزاب والتجمعات السياسية على الدخول، على ارض محايدة وتحت رعاية منظمة الوحدة الافريقية، في اوسع مناقشة ممكنة بغية تسوية خلافاتهم والاتفاق على برنامج سياسي مشترك قبل اجراء استفتاء، وذلك بما يتماشى مع القرار الذي اتخذته المجلس الوزاري لمنظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية السابعة والعشرين (٧٢) والذي اقره فيما بعد مؤتمر رؤساء الدول والحكومات في دورته العادية الثالثة عشرة؛

(٦٩) A/10217 و Corr.1، المرفق الاول، القرار الاول.

(٧٠) A/31/197، المرفق الاول، الفقرة ٣٧.

(٧١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والثلاثون، اللجنة الرابعة،

الجلسة الرابعة عشرة، الفقرات ٢٠-٢١.

(٧٢) A/31/196 و Corr.1، المرفق، قرار المجلس الوزاري ٤٨٠ (د - ٢٧).

- ٥ - وتدعو أيضا حكومة فرنسا الى التعاون تعاونا تاما مع منظمة الوحدة الافريقية فسي مجيها الرامي ، وفقا لمقرر مؤتمر رؤساء الدول والحكومات ، الى عقد مؤتمر مائدة مستديرة من اجل التنفيذ العاجل للطلب الواردة في الفقرة ٤ اعلاه ؛
- ٦ - وترجو من حكومة فرنسا ان تأخذ في اعتبارها نتيجة الاستفتاء في مجموعها فتحترم بذلك السلامة الاقليمية للدولة المقبلة ؛
- ٧ - وتطالب بأن تسحب حكومة فرنسا قاعدتها العسكرية من الاقليم دون ابطاء ؛
- ٨ - وتدعو كذلك حكومة فرنسا الى اتاحة وتيسير العودة الى الاقليم لجميع اللاجئين الذين هم حقا من مواطني الاقليم ، وذلك وفقا لاتفاقية منظمة الوحدة الافريقية المتعلقة بالجوانب الخاصة لمشاكل اللاجئين في افريقيا والمعقودة في ١٩٥١ (٧٣) ؛
- ٩ - وترجو من حكومة فرنسا ، حرصا على ضمان تنفيذ الطلب الوارد في الفقرة ٨ اعلاه ، انشاء لجنة مخصصة وفقا للتوصية التي قدمتها بعثة منظمة الوحدة الافريقية لتقصي الحقائق (٧٤) ؛
- ١٠ - وتؤكد من جديد قرارها ٣٤٨٠ (د - ٣٠) ؛
- ١١ - وتؤيد جميع القرارات التي اتخذتها منظمة الوحدة الافريقية بشأن مسألة مايسمي بالصومال الفرنسي (جيبوتي) ، وخاصة قراري المجلس الوزاري ٣١ (د - ٥) (CM/Res.431/Rev.1) (٧٥) و ٤٨٠ (د - ٢٧) (CM/Res.430) (٧٦) وكذلك الاعلان الذي اعتمده لجنة التنسيق لتحرير افريقيا التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية بالصيغة التي اقرها المجلس الوزاري في دورته العادية السابعة والعشرين ومؤتمر رؤساء الدول والحكومات في دورته العادية الثالثة عشرة ، وترحب بالاعلانات الرسمية التي ادلى بها رئيسا وفد ايشوميا والصومال امام المجلس الوزاري لمنظمة الوحدة الافريقية وامام اللجنة الرابعة للجمعية العامة ، والتي اكدا فيها ان حكومتيهما ستعترفان باستقلال مايسمي بالصومال الفرنسي (جيبوتي) وبسيادته وسلامته الاقليمية بعد نيله الاستقلال وتحترمانها وتراعيانها ؛
- ١٢ - وتدعو جميع الدول الى الامتناع عن التدخل في الشؤون الداخلية للاقليم والاحكام عن اى عمل يحتمل ان يعرقل مسيرة البلد الحالية نحو بلوغ الاستقلال أو أن يضر بها ؛
- ١٣ - وترحب بالبيانات التي ادلى بها ممثلو شعب مايسمي بالصومال الفرنسي (جيبوتي) والتي اعلنوا فيها ان الاقليم سيصبح عضوا في الامم المتحدة وفي منظمة الوحدة الافريقية فور نيله الاستقلال ؛

(٧٣) الامم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ١٨٩ ، الرقم ٢٥٤٥ ، الصفحة

١٣٧ .

(٧٤) انظر منظمة الوحدة الافريقية ، الوثيقة (XXVII) CM/759 ، ١٩٧٦ .

(٧٥) انظر A/10297 ، المرفق الاول .

(٧٦) انظر A/31/196 و Corr.1 ، المرفق .

١٤ - وتؤيد قرارات منظمة الوحدة الافريقية والامم المتحدة بارسال ممثلين لمراقبة الاستفتاء وجميع المراحل اللاحقة في عملية الاستقلال ، لضمان تطبيق مبدأ تقرير المصير في الاقليم دون عوائق وبأكثر الطرق ديمقراطية (٧٧) ؛

١٥ - وتحث جميع الدول الاعضاء ، والوكالات المتخصصة ، وسائر مؤسسات منظومة الامم المتحدة على ان تقدم ، بالتعاون مع الدولة القائمة بالادارة ، كل مساعدة معنوية ومادية ممكنة الى شعب الاقليم .

الجلسة العامة ٨٥  
١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦

### ١٤٦/٣١ - الحالة الناجمة في ناميبيا عن احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي للاقليم

#### ان الجمعية العامة ،

وقد درست تقرير مجلس الامم المتحدة لناميبيا (٧٨) والفصول المتصلة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٧٩) ، وقد استمعت الى بيانات ممثل المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية الذي اشترك ، بصفة مراقب ، في بحث اللجنة الرابعة لهذا البند (٨٠) ،

وان تشير الى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ ، والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وان تشير بوجه خاص الى قراراتها ٢١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٦٦ ، و ٢٢٤٨ (د - ٥) المؤرخ في ١٩ ايار / مايو ١٩٦٧ ، والى القرارات اللاحقة التي اتخذتها الجمعية العامة ومجلس الأمن بشأن مسألة ناميبيا ، وكذلك الى الفتوى التي

(٧٧) اعلن الامين العام فيما بعد (A/32/66) انه ، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل اليه لدى اتخاذ القرار ٥٩/٣١ ، اجرى المشاورات الضرورية مع الاطراف المعنية وعين سرى لانكا وفنزويلا والنرويج اعضاء في بعثة الامم المتحدة لمراقبة الاستفتاء والانتخابات في الصومال الفرنسي (جيبوتي) ، وان الدول الثلاث المعنية قامت بتسمية الاشخاص التالية اسماؤهم لتمثيلها في البعثة: السيد توم اريك فرالسن (النرويج) ، السيد اغناتيوس ب. فونسيكا (سرى لانكا) ، الانسة ماريان كليمنسيا لوبيز (فنزويلا) .

(٧٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٤ (A/31/24) .

(٧٩) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٢٣ (A/31/23/Rev.1) الفصول الاول والثاني والرابع الى السابع والتاسع .

(٨٠) المرجع نفسه ، الدورة الحادية والثلاثون ، اللجنة الرابعة ، الجلسان الثلاثون والخامسة والاربعون .